



# التَّرْبِيَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ

للسنة الثانية بمرحلة التعليم الثانوي

( للقسمين العلمي والأدبي )

الاسبوع العشرون

المدرسة الليبية بفرنسا - تور

# الصحابة

**تعريف الصحابي :** كل من لقي النبي ﷺ في حياته مؤمناً ومات على ذلك .

**سيرة الصحابة وتاريخهم :**

من أقوى مصادر القوة الإيمانية والعاطفة الدينية سيرة أصحاب محمد " ﷺ " كانوا خير هذه الأمة أبداً قلوباً وأعمقها علمًا وأقلها تكلاً ، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه " ﷺ " لحمل الأمانة أمانة القرآن ثم السنة ، لأنهم رضوان الله عليهم كلهم عدول ثقات فضلاء ، أفضلهم الخلفاء الراشدون و العشرة المبشرون بالجنة ثم أهل بدر ثم أهل أحد ، ثم أهل بيعة الرضوان " رضي الله تعالى عنهم أجمعين " ومن كتبة الوحي معاوية " رضي الله عنه " ، فهو من العدول الفضلاء والصحابة النجباء ، وأن السيدة عائشة " زوج النبي ﷺ " طاهرة محصنة عفيفة بريئة ومبرأة من فوق سبع السموات بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِلْفَاظِ عُصَبَةٌ مِّنْكُمْ﴾<sup>(1)</sup> وهذه الصفات النبيلة تسري على جميع أمهات المؤمنين من أزواج النبي " ﷺ " .

**- عدالة الصحابة :** الصحابة كلهم عدول بالإجماع مع التفاوت في الفضل والرتبة وقد خصهم الله بهذه الفضيلة دون غيرهم فضلاً من الله ورحمة<sup>(2)</sup> .

**- الطعن في الصحابة وبسبعينهم :** قال الخطيب البغدادي رحمه الله " باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة رضي الله عنهم ، وأنه لا يحتاج إلى سؤال عنهم ، وإنما يجب فيمن دونهم " ثم أردف قوله : " عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وأخباره عن طهارتهم و اختياره لهم في نص القرآن والسنة النبوية .<sup>(3)</sup>

1 سورة التور الآية رقم (11)

2 الباعث الحديث ص (183) لابن كثير + لمعة الاعتقاد ص (24) لابن قدامة أصول الدين ص (304) البغدادي عبد القادر

3 الكفاية في علم الرواية ص (47-46) - الخطيب البغدادي ، الاستيعاب 19/1 لابن عبد البر .

وأجمع أهل السنة كلهم على عدالة الصحابة "رضوان الله عليهم" والطعن فيهم من طرف الشيعة وطوائفها والخوارج وجمل طوائفهم وبعض المعتزلة ومن نحانحهم من المعاصرين في القرن العشرين والحادي والعشرين .<sup>(1)</sup>

وُعدَ الطعن فيهم من المحرمات أو الكبائر وقليل من العلماء قالوا بتكفير سب الصحابة ، لذلك نقول اطباق العلماء من أهل السنة والجماعة على حرمة سب الصحابة وتجريحهم ، أو الطعن فيهم والحطُّ من قدرهم ومكانتهم ، وكفى بمن عَدَّه رسول الله "صلوات الله عليه وآله وسلامه" شرفاً وعزة .<sup>(2)</sup>

## - الأدلة على طهارتهم ونراحتهم وعدالتهم :

### أولاً : القرآن الكريم

قال الله تعالى : ﴿ وَالسَّبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَأْخُذُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ... ﴾<sup>(3)</sup> ثم قال الله تعالى مؤكداً هذا الرضى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَأْتِيُونَكُمْ تَحْتَ السَّجَرَةِ .. ﴾<sup>(4)</sup>

وقال في آخر سورة الفتح : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرِيمُهُمْ رُكَعًا سُجَّدًا يَتَغَуَّنُ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ... ﴾<sup>(5)</sup> .

1 فتح المغيث للسخاوي 3/103

2 مقدمة أسد الغابة 1/16-18 لابن الأثير

3 سورة التوبه : آية (100)

4 سورة الفتح : آية (19 - 18)

5 سورة الفتح : الآية (29)

## الأدلة من السنة :

قال رسول الله ﷺ ( لا تسبوا أصحابي ، فو الذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه )<sup>(1)</sup> قوله عليه الصلاة والسلام : ( خير أمتي قرني ثم الذين يلوثهم ثم الذين يلوثهم )<sup>(2)</sup>

وقوله ﷺ : ( النجوم آمنة للسماء ، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعدُ وأنا آمنة لاصحاب ، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون وأصحابي آمنة لامتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون )<sup>(3)</sup> .

## والخلاصة :

الصحابة كلهم عدول ومزكون ، ومتفاوتون في الأفضلية ولم يخالف ذلك إلا أهل الضلال والمبدعة من القدماء والمحدثين .


1 أخرجه البخاري : في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ) لو كنت متخدناً خليلاً .. ، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنه .

2 أخرجه البخاري : في كتاب الشهادات ، باب لا تشهد على شهادة جور إذا شهد ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلوثهم .

3 أخرجه مسلم : في كتاب فضائل الصحابة ، باب بيان أن بناء النبي صلى الله عليه وسلم أمان

للمزيد من الإطلاع على حياة الصحابة بالفضل عليك بالكتب الآتية :

- 1- الاستيعاب : لابن عبد البر أبو عمر يوسف ت (463) هـ .
- 2- حلية الأولياء : أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت (430) هـ .
- 3- أسد الغابة في معرفة الصحابة : عز الدين بن الأثير أبو الحسن ت (630) هـ .
- 4- الإصابة في معرفة الصحابة : للحافظ بن حجر العسقلاني ت (852) هـ .
- 5- حياة الصحابة : محمد يوسف الكاندھلی (1384) هـ ، 1965 م وكلها مطبوعة مع توفرها في المكتبات العامة .



# الفاروق عمر بن الخطاب

## شخصية عمر - رضي الله عنه - قبل الإسلام:

عاش عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في الجاهلية كأمثاله من أبناء قريش، وامتاز عنهم بمعروفة القراءة والكتابة، وقوه جسمه وفُروسيّته، كان يعمل بالرعي ويجمع الخطب، ثم اشتغل بالتجارة وربح منها، فأصبح من أثرياء مكة، واحتل مكانة بارزة في قريش، فكان سفيرها في الحرب مفاخراً أو مُناهراً، دافع عن قريش دفاعاً مستميتاً، وكان أشدّ أهل مكة بُطشاً بالمسْتَضْعَفين من المسلمين:

1. كان يضرب جاريته ضرباً مُبرحًا لدخولها في الإسلام، وكان لا يكُفُ عن ضربها إلا مللاً، فاشترتها منه أبو بكر وأعتقها.

2. كان يتَوَعَّد بقتل محمد ﷺ، وقد أوكَلت قريش إليه هذه المهمة بعد أن رَشَّح نفسه لها، وعندما سمع عن اجتماع المسلمين برسولهم في دار الأرقام، اتجه إليهم مُتَوَشِّحاً سيفه عازماً على القتل، لولا أن صرفه عن ذلك سماعه أن أخته أسلَمت، فغيَّر وجهته إلى بيت أخته.

3. داهم بيت أخته عندما علم بإسلامها وضرب زوجها، فلما أرادت الدفاع عن زوجها ضربها وأذمَّ وجهها، فقالت وهي غَضْبَى: يا ابن الخطاب ما كنتَ فاعلاً فافعل؛ فقد أسلَمتُ. فَرَقَ قلبُه بعد قراءته الصحيفة التي كانت معها، وشرح الله صدره للإسلام، فكان له عزاً ونصرة.

## صَقْلُ الْإِسْلَامِ شَخْصِيَّةً عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

### أ. تأثُرُهُ بِالرَّسُولِ ﷺ :

استطاع الرسول ﷺ أن يُرَى أصحابه خيرٌ تربية، أساسها حب رسول الله ﷺ والاقتداء به، فقد جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالَّذِي وُلِدَ

وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ»، فقال عمر - رضي الله عنه: والله يا رسول الله لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ، إِلَّا مِنْ نَفْسِي، قال: «لَا يَا عُمَرَ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ»، قال عمر: فَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، قال: «الآن يَا عُمَرَ»<sup>(1)</sup>.

كان من سمات شخصية سيدنا عمر - رضي الله عنه - الجرأة في قول الحق، لكنه كان يراجع نفسه عندما يبين له الرسول ﷺ أسباب التراث في كثير من الأمور التي كان لعمر رأي آخر فيها. ومن هذه المواقف ما يلي:

1. في غزوة بني المصطلق كادت الفتنة تعصف بال المسلمين عندما تقاتل أحير لعمر بن الخطاب ورجل من الأنصار لتزاحمهما على الماء، فنادى الأحير: يا معاشر المهاجرين، ونادى الآخر: يا معاشر الأنصار، فاستغَلَ عبد الله بن أبي بن سلول رئيس المنافقين الموقف، فقال لقومه: أَوْ فَعَلُوهَا! قد نَافَرُونَا وَكَاثَرُونَا في بِلَادِنَا... والله لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَزُ مِنْهَا الْأَذْلُّ . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، وكان معه عمر - رضي الله عنه - فقال عمر: مُرْ بِهِ عَبَادُ بْنَ بِشَرٍ فليقتله، فقال رسول الله ﷺ: فكيف يا عمر إذا تحدث الناس أنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابه! فعفا الرسول ﷺ عنه وترافق به، حتى كان بعد زمن إذا أَحْدَثَ الحدث عاتبه قومه وعنهفوه. فقال ﷺ لعمر - رضي الله عنه: كيف ترى يا عمر؟ أما والله لو قتلتُ يوم قلتَ لي اقتلْهُ لآرْعَدْتُ لَه آنفُ لَوْ أَمْرُهَا الْيَوْمَ بِقَتْلِهِ لَقَتْلَتْهُ<sup>(2)</sup>، فقال عمر: قد والله عَلِمْتُ لَأَمْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْظَمُ بَرْكَةً مِنْ أَمْرِي.

1 رواه البخاري.

2 أي لو أمر بقتله كما طلب عمر لغضب قومه وثاروا له، ولكنهم اليوم بعد العفو لا يحتملون خطأه، ولو أمروا بقتله لقتلوه بأيديهم.

2. اعترض على صلح الحديبية، وأعلن ذلك للرسول ﷺ قال له: ألسْتَ بِرَسُولِ اللَّهِ؟ قال: بَلَى، قال: أَوْ لَسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ قال: بَلَى، قال: أَوْ لَيْسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ قال: بَلَى، قال: فَعَلَامَ نُعْطِي الدِّينَيَّةَ فِي دِينِنَا؟ قال: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ لَنْ أَخْالِفَ أَمْرَهُ وَلَنْ يُضِيقَنِي. فَلَمَّا تَبَيَّنَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ مِنْ هَذَا الصَّلْحِ جَعَلَ يَتَصَدَّقُ وَيَصْلِي وَيَصُومُ وَيُعْتَقُ؛ مُخَافَةً كَلَامَهُ الَّذِي تَكَلَّمُ بِهِ.

### ب. تأثُرُهُ بِأَبِيهِ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

كان عمر رضي الله عنه يرى في أبي بكر مثلاً يُحتذى به في قوة إيمانه وحبه للرسول ﷺ، فهو لا يتوازن في تصديق الرسول ﷺ وتنفيذ أوامره دون تردد، أما عمر - رضي الله عنه - فقد كان كثيراً ما يحاول إعمال عقله في معرفة أسباب الأحكام قبل تنفيذها. ومن ذلك:

1. في صلح الحديبية عندما اعترض عمر - رضي الله عنه - على قرار النبي ﷺ جاء إلى أبي بكر - رضي الله عنه - وسأله: أَلَسْنَا بِالْمُسْلِمِينَ؟ أَلَيْسُوا بِالْمُشْرِكِينَ؟ أَجَابَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى، فَسَأَلَ عَمَرُ: عَلَامَ نُعْطِي الدِّينَيَّةَ فِي دِينِنَا؟ قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: الزَّمْ غَرَزَ<sup>(1)</sup>، فَإِنِّي أَشَهِدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. فَسَكَتَ عَمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

2. كان ينافس أبي بكر - رضي الله عنه - في المسارعة لتنفيذ أوامر رسول الله ﷺ. ذكر عمر - رضي الله عنه: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ، وَوَافَقَ ذَلِكَ مَا لَمْ يَعْنِي، فَقَلَّتْ: الْيَوْمُ أَسْبَقَ أَبَا بَكْرَ، قَالَ: فَجَئْتُ بِنَصْفِ مَالِيِّ، فَقَالَ ﷺ: مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟ قَلَّتْ: مِثْلُهُ، وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ، قَالَ: أَبْقَيْتَ لَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، فَقَلَّتْ: لَا أَسْبِقُهُ إِلَى شَيْءٍ أَبْدَاهُ.

ولما كان عمر مجتهداً في أحكام لم ترد في نصوص الكتاب والسنة، موافقاً فيها الصواب، اتخذ الصديق رضي الله عنه وزيراً يلزمـه، ويأخذ برأـه في كثـير من الأمـور:

1 أي الزم أمره.

1. أشار عمرٌ عَلَى أبي بكر - رضي الله عنهم - بجمع القرآن عند موت كثير من الصحابة في حروب الردّة، فقال: كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال الصديق - رضي الله عنه: ما زال عمر يراجعني حتى شرح الله صدرني للذى شرح له صدر عمر.

2. عندما اقطع الصديق - رضي الله عنه - أرضاً لعُيِّنَةَ بن حِصْنٍ وحَابِسِ الأَقْرَعِ، طلب منها أن يأخذ رأي عمر في ذلك، فأخذ عمر منها الصحيفة، ومحى ما فيها، وطلب منها أن يأكلوا من كَدْها، فغضباً وذهبوا لأبي بكر يقولان له: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ أَمْ عَمْرٌ؟ قال: لا، بل هو إِنْ كَانَ شَاءَ.

### خلافة عمر رضي الله عنه:

درستم فيما سبق أن أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - عَاهَدَ بالخلافة من بعده لعمر، بعد أن استشار الصحابة - رضوان الله عليهم -، فتولى عمر - رضي الله عنه - الخلافة بناء على هذا العهد، وسار على هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ والصَّدِيقِ - رضي الله عنه - بعد وفاته، فبلغت الدولة الإسلامية في عهده قِمَّةَ الْإِذْهَارِ، وكانت أَهْمَ المبادئ التي حكم بها عمر - رضي الله عنه - ما يلي:

#### 1. مبدأ العدل والمساواة:

كان العدل من الدعائم التي أقام عمر - رضي الله عنه - الدولة عليها، استناداً لقوله تعالى:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجِرِ مِنَكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَنَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ حَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(1)</sup>.

فلم يفرق بين قُرْشِيٍّ وغير قُرْشِيٍّ، ولا بين مسلم ويهوديٍّ في الاقتراض من الظالم والأخذ بيد المظلوم، فشهد له أعداؤه بالعدل. والمواقف التي تدل على ذلك كثيرة، منها: أنه جاءه رجل يشكو إليه عاملًا لعمر - رضي الله عنه - أنه ضربه مائة سَوْطٍ، فقال عمر - رضي الله عنه: فِيمَ ضَرَبَتْهُ؟ قُمْ فاقْتَصُ منه؟ فقام عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، إن فعلت هذا يكثر عليك ويكون سُنَّةً يأخذ بها من بعده، فلنُرْضِيهِ، قال: دُونَكُمْ فَأَرْضُوهُ، ولو لم يرضوه لاقتصر منه - رضي الله عنه.

## 2. مبدأ الشورى:

كان عمر - رضي الله عنه - يستشير الصحابة رسول الله في أمور الدولة؛ عملاً بقوله - تعالى -:

﴿وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾<sup>(1)</sup>  
ذلك أخذُه بقول الصحابة عندما استشارهم في قتال الفرس، واستشارتهم في رجوعهم عن الشام لانتشار الطاعون فيها، فأخذ برأي بعض الصحابة، فقال أبو عبيدة: أفرا من قدر الله؟ قال عمر: نعم، نفرُ من قدر الله إلى قدر الله، فقال عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم بهذا الوباء في بلد فلا تقدموا عليه، وإذا وقع ببلد أنتم فيه فلا تخروا فرارا منه».

## 3. حسن التصرف المالي :

كان عمر - رضي الله عنه - محافظاً على بيت مال المسلمين حفاظه على ماله الخاص، فكان يخرج من الأخذ منه، وكان يتولى توزيع الغنائم والصدقات بنفسه، ومن المواقف التي تبين زهده وخوفه من التصرف في مال المسلمين:

أ. قال علي بن أبي طالب رسول الله: رأيت عمر يُعْدُو، فسألته: أين تذهب يا أمير المؤمنين؟ قال: بغير شرط من أبل الصدقة، فقلت: لقد أذللتَ الخلفاء من بعدي، قال: يا أبا الحسن لا تَلْمِنِي؛ لو شاء ذهبت بشاطئ الفرات لأأخذ بها عمر يوم القيمة.

ب. اشتكي عمر رسول الله شكوى فوِصِفَ له العسل، وكان في بيت مال المسلمين زقٌ صغير، فقال: إن أذنُمْ لي فيه أَخَذْتُهُ، وإلا فإنه عَلَيَّ حرام، فأذنوا له فيه.

ج. كان يَتَّجِرُ وهو خليفة ، فجهَّزَ عِيراً إلى الشام، فبعث إلى رجل يستقرضه مالاً، فقال الرجل: قل له يأخذها من بيت المال ثم ليردّها، فشقَّ على عمر - رضي الله عنه - ذلك وقال: إن مِثْ قبل أن تجيء قلتم أخذها أمير المؤمنين، دعواها له وأؤخذ بها يوم القيمة، لا ولكن أردتُ أن آخذها من رجل حريص على ماله، حتى إذا مِثْ أخذها من مالي.

1 سورة الشورى، الآية 38.

## 4. الشِّدَّةُ فِي الْحُكْمِ:

كان عمر - رضي الله عنه - قوياً شديداً، قال رسول الله ﷺ: «أَشَدُّ أُمَّتِي فِي أَمْرِ اللَّهِ عَمَرٌ»<sup>(1)</sup>. جاء نَفَرٌ إلى عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - فقالوا: كَلَمُ عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه - فإنه قد أخْشَانَا حتَّى والله ما نستطيع أن ندِيم إِلَيْهِ أَبْصَارَنَا، فذَكَر عبد الرحمن لعمر ذلك، فقال عمر - رضي الله عنه: والله لقد لِنْتُ لَهُمْ حَتَّى تَخَوَّفَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ، ولقد اشتدَّتْ عَلَيْهِمْ حَتَّى خَفَتِ اللَّهُ فِي ذَلِكَ.

وكان - رضي الله عنه - لا يتوانى في عقاب وَلَاتِهِ إِذَا أَنْكَرَ مِنْهُمْ عَمَلاً، فعَزَّلَ أَمِيرًا لاستهزئته ببعضِهِ من أَهْلِ الْحِيَةِ؛ إِذْ أَعَدَّ لِلْأَمِيرِ طَعَامًا، فَمَسَحَ بِلِحَيَةِ الرَّجُلِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمَرٌ فَعَزَّلَهُ، وَرَمَّى بِالْحَجَارَةِ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سَفِيَانَ وَخَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَأَبَا عَبِيدَةَ عِنْدَمَا قَدِمَ إِلَى الشَّامِ فَرَآهُمْ يَسْتَقْبِلُونَهُ بِشَيْبٍ فَاخْرَجُوهُ.

### أهم الأَعْمَالِ الَّتِي قَامَ بِهَا عَمَرٌ - رضي الله عنه - لِبَنَاءِ الدُّولَةِ:

**1. إِنْشَاءُ الْدِيَوَانِ:** وكان يُسَجَّلُ لِلنَّاسِ فِيهِ مُتَلِّكَاتِهِمْ مِنْ دُورٍ وَأَرَاضٍ، وَتُفْرَضُ مِنْهُمْ مُرَبَّاتٌ النَّاسُ مِنْ عَامِلِيِنَ بِالْدِيَوَانِ إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ قَدْ مَيَّزَ قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ، وَالَّذِينَ شَهَدُوا بِدَرَا وَأَبْنَاءَهُمْ، وَلَمْ يُفَضِّلْ عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ إِلَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْمُرَبَّاتُ سَنَوِيَّةً، وَجَعَلَ لِلْمَوْلُودِ مائَةَ درَاهِمَ، حَتَّى إِذَا نَشَأَ وَتَرَعَّرَ جَعَلَ لَهُ مَائَتَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْقِيَطِ مُرْتَبًا شَهْرِيًّا لِهِ وَلِولِيهِ؛ لِتَشْجِيعِ النَّاسِ عَلَى كِفَالَتِهِمْ.

**2. إِنْشَاءُ جَيْشِ إِسْلَامِيِّ:** كان الرَّسُولُ ﷺ وبعدَهُ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - يَسْتَنْفِرُونَ فِي الْحَرْبِ، فَيَأْتِيَ الْمُسْلِمُونَ لِلْجَهَادِ، فَيَحْمِلُّونَ مِنْ يَرَى أَنَّهُ جَدِيرٌ بِالْجَهَادِ، وَلَكِنْ عَمَرٌ - رضي الله عنه - جَنَّدَ الْجُنُودَ، وَفَرَضَ مُرَبَّاتٍ لَهُمْ وَلِخَيْوَهُمْ وَلِأَسْلَحَتِهِمْ وَلِأَهْلِهِمْ.

**3. الْفُتُوحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ:** فُتَحَتْ فِي عَهْدِهِ الشَّامُ وَالْعَرَاقُ وَمَصْرُ وَلِيَبِيَا وَدِيَارُ بَكْرٍ وَأَذْرِيْجَانُ وَأَرْمِنِيَا وَبَلَادُ فَارِسَ وَغَيْرِهَا، وَغَنَمُوا مِنْهَا غَنَائِمَ وَفِيرَةً، فَازَّدَادَ دَخْلُ الدُّولَةِ.

1 روأهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ.

**4. الولايات الإسلامية:** قسم عمر الدولة على حسب الأقاليم، وولى على كل إقليم عاملًا عليه، وأوصى أن يستمر العامل سنة من توليه، وولى على قضاة كل بلد قاضيا؛ ليعين الوالي في أمور الحكم: فولى على قضاة الكوفة شريح بن الحارث الكندي، وعلى مصر قيس بن أبي العاص السهمي، وأبا الدرداء على قضاة المدينة، وأبا موسى الأشعري على البصرة، وكان ذلك في السنة التي قُتل فيها عمر، فأقر عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عمال عمر سنة.

